Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أهلك أن أعدها لك عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لى فعلت . اهـ .

فلما ذكرت بريرة هذا لسادتها امتنعوا وأخبروها ان تحتسب عائشة أجرها عند الله ويكون الولاء لهم فلما علم النبى ﷺ بذلك حيث ذكرته له عائشة أو أنه سمعه من بريرة حين إخبارها لعائشة وهو جالس ، فقال لها : ابتاعى فأعتقى ، أى اشتريها وأعتقيها وفى رواية واشترطى لهم الولاء أى عليهم ، أو المراد أن هذا لا ينفعهم فوجوده كعدمه فإنما الولاء لمن أعتق .

ثم قام رسول الله ﷺ ومعنى القيام هنا قد يراد به إيجاد الفعل كقولنا قام بعمله أى أداه وتلبس به ، أو قام ضد قعد فيكون دليلا للخطبة ، ففى رواية : فقام فى الناس فحمد الله وأثنى عليه فقال «ما بال أناس ... إلخ» أى ما حال أناس يشترطون شروطا ليست فى حكم الله ولا ما كتبه وشرعه فى القرآن أو السنة أو الإجماع قال ابن خزيمة : أى فى حكم الله جوازه أو وجوبه ، وليس المراد أن كل شرط لم يصرح به فى الكتاب باطل ، لأنه قد يشترط فى البيع الكفيل فلا يبطل الشرط . فالمراد بالشروط الباطلة هى التى لا تستقيم مع الشرع وتتنافى مع روح الإسلام ومبادئه ومعنى قوله : «فليس له وإن اشترط مائة شرط» أى أنه باطل والمراد بالعدد هنا التأكيد والمبالغة فالعدد لا مفهوم له فقد استفيد العموم من قوله «من اشترط» فهذا يدل على بطلان جميع الشروط غير المشروعة أيا كان عددها مائة أو أكثر ومعنى «شرط الله أحق وأوثق» أى هو الحق ...

هذا وللكتابة أركان وشروط نرى من تمام الفائدة أن نوردها هنا ونتبع كل ركن بشرطه :

الأول : السيد ، ويشترط أن يكون مختارا متأهلا للتبرع والولاء فلا تصح من مكره ولا صبى ولا مرتد .

الثانى : الرقيق ، ويشترط أن يكون مكلفا مختارا لم يتعلق به حق لازم وأن يكاتب جميعه فلا يصح وقوع الكتابة على بعضه إلا إذا كان باقيه حرا أو كاتبه مالكاه معا ولو بوكالة إن اتفقت النجوم جنسا أو أجلا أو عددا .

الثالث : العوض ، ويشترط أن يكون مالا وأن يكون معلوما فلا تصح بمجهول وأن يكون منجما بنجمين فأكثر فلا تصح بعرض حال ولا منجمة بنجم واحد هذا عند الشافعية ، وجوزها الحنفية والمالكية حالة ومؤجلة بنجم أو بنجمين .

الرابع : الصيغة ، ويشترط فيها أن تتضمن لفظ الكتابة أو ما يشتق منها فلا تصح بصيغة البيع ونحوه وأن يقول السيد مع لفظ الكتابة إذا أديت النجوم إلى فأنت حر أو ينويه ليتميز عقدها عن المخارجة وهى ضرب خراج على العبد يؤديه كل يوم مثلا مع بقائه رقيقا وأن يقول المكاتب قبلت وبه تتم الصيغة . اهـ . من فتح المبدى .